

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 8 مارس 2013 يتعلق  
بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 12 للاتفاقية المشتركة  
القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011  
المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط  
العمومية،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966  
المؤرخ في 30 أبريل 1966، وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جويلية 1975 المتعلق  
بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية للنزل السياحية  
والمؤسسات المشابهة لها،

وعلى القرار المؤرخ في 23 أوت 1983 المتعلق بالمصادقة  
على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ  
13 أبريل 1983،

وعلى القرار المؤرخ في 18 مارس 1985 المتعلق بالمصادقة  
على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ  
11 ديسمبر 1984،

وعلى القرار المؤرخ في 22 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة  
على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ  
22 فيفري 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 31 أوت 1990 المتعلق بالمصادقة  
على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ  
14 جويلية 1990،

وعلى القرار المؤرخ في 2 أوت 1993 المتعلق بالمصادقة  
على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ  
11 جوان 1993،

وعلى القرار المؤرخ في 24 جويلية 1996 المتعلق  
بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى  
بتاريخ 23 جويلية 1996،

وعلى القرار المؤرخ في 9 جوان 1999 المتعلق بالمصادقة  
على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ  
28 ماي 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق  
بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى  
بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جانفي 2006 المتعلق بالمصادقة  
على الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ  
29 ديسمبر 2005،

وعلى القرار المؤرخ في 17 فيفري 2009 المتعلق بالمصادقة  
على الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ  
28 جانفي 2009،

وعلى القرار المؤرخ في 17 ماي 2012 المتعلق بالمصادقة  
على الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ  
30 مارس 2012،

وعلى الاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية  
والمؤسسات المشابهة لها الممضاة بتاريخ 29 أبريل 1975،  
والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه.

قرّر ما يلي :

الفصل الأول . تمّت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 12  
للإتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة  
لها الممضى بتاريخ 27 فيفري 2013 والمصاحب لهذا القرار .

الفصل 2 . تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على  
جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل  
الأول من الإتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك  
في كامل تراب الجمهورية.

تونس في 8 مارس 2013.

وزير الشؤون الاجتماعية

خليل الزاوية

اطلع عليه

رئيس الحكومة

حمادي الجبالي

## ملحق تعديلي عدد 12

للإتفاقية المشتركة القطاعية

للنزل السياحية

والمؤسسات المشابهة لها

بين الممضين أسفله :

- الجامعة التونسية للنزل.

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل،

- الجامعة العامة للصناعات الغذائية والسياحة والتجارة  
والصناعات التقليدية.

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الإتفاقية المشتركة القومية للنزل السياحية  
والمؤسسات المشابهة لها الممضاة بتاريخ 29 أبريل 1975  
والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في  
17 جويلية 1975 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية  
عدد 56 المؤرخ في 22 أوت 1975،

وعلى الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 مارس 2012 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 17 ماي 2012 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 40 المؤرخ في 22 ماي 2012،

وعلى بروتوكول الاتفاق حول الزيادات في الأجور والمنح بعنوان سنة 2012 في القطاعات الخاضعة لاتفاقيات مشتركة قطاعية والمبرم بتاريخ 4 ديسمبر 2012 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية.

تمّ الاتفاق على ما يلي :

الفصل الأول - ينقح الفصل 51 من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي :

الفصل 51 ( جديد ) : منحة النقل :

للمؤجر الإمكانية - حسب الظروف - إما أن يضمن نقل الأعدان غير المتمتعين بالسكنى أو إرجاع مصاريف تنقلهم.

حددت مصاريف النقل بالنسبة إلى الأصناف من "خدمات" إلى "أعلى 2" ب 40,500 د في الشهر.

أما بالنسبة للأصناف «أعلى 1» و«إطار 1» و«إطار 2»، حددت ب 45,500 د في الشهر.

وتدخل في هذه المنحة، المنحة المحدثة بالأمر عدد 503 المؤرخ في 16 مارس 1982. وتدفع هذه المنحة في نهاية كل شهر. وفي صورة دعوة العامل للعمل خارج أوقات العمل لضرورة العمل، فعلى المؤجر أن يضمن تنقله.

الفصل 2 - يطبق جدول الأجور المرفق بهذا الملحق التعديلي بداية من أول ماي 2012.

تنسحب الزيادات الناتجة عن تطبيق هذا الجدول على كافة العمال مهما كانت الأجور التي يتقاضونها.

الفصل 3 - يدخل هذا الملحق التعديلي حيّز التنفيذ بداية من أول ماي 2012.

تونس في 27 فيفري 2013.

عن المنظمات النقابية لأصحاب العمل	عن المنظمات النقابية للعمال
رئيس الجامعة التونسية للنزل محمد بلعجوة	الأمين العام للاتحاد العام التونسي للشغل حسين العباسي
نائب رئيس الجامعة التونسية للنزل حمودة بن غشام	الكاتب العام للجامعة العامة للصناعات الغذائية والسياحة والصناعات التقليدية الحبيب رجب

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 13 أبريل 1983 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 23 أوت 1983 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 58 المؤرخ في 6 و9 سبتمبر 1983،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 ديسمبر 1984 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 18 مارس 1985 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 35 المؤرخ في 3 ماي 1985،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 22 مارس 1989 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 21 المؤرخ في 24 مارس 1989،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 31 أوت 1990 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 58 المؤرخ في 14 سبتمبر 1990،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 2 أوت 1993 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 58 المؤرخ في 6 أوت 1993،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 جويلية 1996 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 26 جويلية 1996،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 ماي 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 9 جوان 1999 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 48 المؤرخ في 15 جوان 1999،

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 101 المؤرخ في 13 ديسمبر 2002،

وعلى الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 7 المؤرخ في 24 جانفي 2006،

وعلى الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 فيفري 2009 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في 24 فيفري 2009،

الاتفاقية المشتركة القطاعية

للنزل السياحية

والمؤسسات المشابهة لها

جدول الأجور

يقع العمل به بداية من 1 ماي 2012

الدرجة	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	
مدة البقاء بالدرجة	1	2	2	2	2	2	2	2	3	3	3	3	3	
الأقدمية الفعلية	1	3	5	7	9	11	13	15	18	21	24	27	30	
الأصناف														
الإدارة	1	735.623	759.148	782.673	806.198	829.723	853.247	876.772	900.297	923.822	947.347	970.872	994.397	1 017.922
	2	699.180	721.496	743.811	766.127	788.442	810.758	833.073	855.389	877.704	900.020	922.336	944.651	966.967
أعلى	1	663.797	684.899	706.000	727.101	748.202	769.303	790.405	811.506	832.607	853.708	874.809	895.910	917.012
	2	611.900	630.953	650.006	669.059	688.112	707.165	726.218	745.271	764.324	783.377	802.430	821.483	840.536
أول	1	549.732	566.843	583.953	601.064	618.174	635.285	652.395	669.506	686.616	703.727	720.837	737.948	755.058
	2	512.588	528.505	544.422	560.339	576.256	592.172	608.089	624.006	639.923	655.840	671.756	687.673	703.590
	1	480.635	495.677	510.720	525.763	540.806	555.848	570.891	585.934	600.977	616.019	631.062	646.105	661.148
تنفيذ	2	452.105	466.365	480.626	494.886	509.146	523.407	537.667	551.927	566.188	580.448	594.708	608.969	623.229
	3	417.703	430.901	444.099	457.297	470.495	483.693	496.891	510.089	523.288	536.486	549.684	562.882	576.080
خدمات		344.630	355.575	366.520	377.465	388.411	399.356	410.301	421.246	432.191	443.137	454.082	465.027	475.972

ملاحظة : (1) تتضمن الأجور المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أبريل 1981 والمرفع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.

(2) تطبق النزل المرتبة 5 نجوم الأجور الواردة بهذا الجدول يضاف إليها 10 بالمائة.